



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقيات دولية، قوانين، أوامر ومراسيم
قرارات، مقررات، منشور، إعلانات، ملاحظات

الادارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة	خارج الجزائر		داخل الجزائر		النسخة الأصلية النسخة الاصلية وترجمتها
	سنة	6 اشهر	سنة	6 اشهر	
	35 د ج	20 د ج	24 د ج	14 د ج	
الطبع والاشتراكات ادارة المطبعة الرسمية	50 د ج	30 د ج	40 د ج	24 د ج	
	بما فيها لفقات الارسال				
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15 • 18 • 66 الى 17 ح ج ب 50 - 3200					
تحت النسخة الاصلية : 0,25 د ج وتحت النسخة الاصلية وترجمتها 0,50 د ج - تحت العدد للسنتين السابقة (1962 - 1969) : 0,35 د ج وتسلم الفهارس محاسبا للمشتريين • المطلوب منهم ارسال لفائف الورق الأخيرة عند تحديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم • يؤدي عن تغيير العنوان 0,30 د ج - تحت النشر على اساس 3 د ج للسطر •					

فهرس

مراسيم، قرارات، مقررات

وزارة الشؤون الخارجية

- قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر
سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة المسابقة للدخول الى سلك
الملحقين للشؤون الخارجية. 1237

- قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر
سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة الامتحان للترسيم في سلك
الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية. 1238

- قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر
سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة المسابقة للدخول الى سلك
الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية. 1238

- قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1392 الموافق 20 سبتمبر
سنة 1972 يتضمن تحديد قائمة المترشحين المسموح لهم
بالمشاركة في المسابقة للدخول الى سلك كتاب الشؤون
الخارجية. 1238

- قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر
سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة الامتحان للترسيم في سلك
الوزراء المفوضين والمستشارين وكتاب الشؤون
الخارجية. 1237

- قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر
سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة المسابقة للدخول الى سلك
كتاب الشؤون الخارجية. 1237

- قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر
سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة الامتحان للترسيم في سلك
الملحقين للشؤون الخارجية. 1237

وزارة المالية

— مقرر مؤرخ في 20 رجب عام 1392 الموافق 29 غشت سنة 1972 يتضمن تحديد عدد سيارات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

1249

قرارات الولاية

— قرار مؤرخ في 9 ذى الحجة عام 1390 الموافق 5 فبراير سنة 1971 صادر عن والي عنابة يتضمن التنازل مجانا عن قطعة أرض لفائدة بلدية القالة ، تبلغ مساحتها خمسة آلاف متر مربع، وتقتطع من المزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة «قروني مبروك» وذلك لاقامة مقبرة للشهداء.

1249

— قرار مؤرخ في 25 ربيع الاول عام 1392 الموافق 20 مايو سنة 1971 صادر عن والي عنابة يتضمن اعادة القطعة الارضية المقامة عليها الكنيسة القديمة الموجودة ببوعاطي محمود والمحولة الى مسجد والتي تبلغ مساحتها 247 مترا مربعا ، الى املاك الدولة ، ومنحها لوزارة التعليم الاصل والاشؤون الدينية.

1249

— قرار مؤرخ في 5 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 28 يونيو سنة 1971 صادر عن والي قسنطينة يتضمن الغاء احكام القرار المؤرخ في 29 ذى القعدة عام 1390 الموافق 25 يناير سنة 1971 والمتضمن التخصيص مجانا لمصلحة الغابات وحماية الاراضي واستصلاحها بقسنطينة، للمزرعة المدعوة «ايسمار» الواقعة بعزابة قصد استعمالها مستودعا للفلين، ومساكن للموظفين وملحقات.

1249

— قرار مؤرخ في 27 رجب عام 1391 الموافق 17 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والي سطيف يتضمن سحب رخصة لجلب الماء.

1429

اعلانات وبلاغات

— اعلان عن اختتام تصفية الشركة «الوهرانية». 1250
— الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية — تصديق على اقتراحين. 1250
— اذار لمقاولين. 1250

اخبار

1250

— تصريح بتأسيس جمعية.

— قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1392 الموافق 20 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تحديد قائمة المترشحين المسموح لهم بالمشاركة في المسابقة للدخول الى سلك ملحقى الشؤون الخارجية.

1238

— قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1392 الموافق 20 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تحديد قائمة المترشحين المسموح لهم بالمشاركة في المسابقة للدخول الى سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية.

1239

وزارة الداخلية

— قرار مؤرخ في 13 رجب عام 1392 الموافق 22 غشت سنة 1972 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير.

1240

وزارة العدل

— قرارات مؤرخة في 15 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 26 يوليو سنة 1972 تتضمن نقل قضاة.

1240

— قرارات مؤرخة في 16 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 27 يوليو سنة 1972 تتضمن ترقية قضاة.

1242

وزارة الاشغال العمومية والبناء

— قرارات مؤرخة في 18 رجب و 8 و 21 و 23 شعبان عام 1391 و 10 و 13 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 8 و 28 سبتمبر و 11 و 13 اكتوبر سنة 1971 و 21 و 24 يونيو سنة 1972 تتضمن حركة فى سلك المهندسين.

1244

وزارة الاخبار والثقافة

— قرار مؤرخ في 23 ربيع الثانى عام 1392 الموافق 5 يونيو سنة 1972 يتضمن تعيين رئيس عارض للفلام.

1246

— قرار مؤرخ في 27 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 8 يوليو سنة 1972 يتعلق بالادراج والترسيم والترتيب فى سلك العمال المهنيين.

1246

— قرار مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 25 يوليو سنة 1972 يتضمن تعيين مستشارة ثقافية.

1246

— قرارات مؤرخة في 14 جمادى الثانية و 6 رجب عام 1392 الموافق 25 يوليو و 15 غشت سنة 1972، تتضمن حركة فى سلك مستشارى الاخبار.

1246

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

— قرار مؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1392 الموافق أول غشت سنة 1972 يتضمن التنظيم الداخلى للمعهد التكنولوجى للصيانة الكهربائية والميكانيكية.

1247

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الشؤون الخارجية

قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة الامتحان للترسيم في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين وكتاب الشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 تؤلف لجنة الامتحان للترسيم في سلك الوزراء المفوضين والمستشارين وكتاب الشؤون الخارجية كما يلي :

السادة :

- بوعلام بسايح ، الكاتب العام لوزارة الشؤون الخارجية ، رئيسا ،
- محمد العيد دبزي ، الكاتب العام لوزارة قداما المجاهدين ،
- عبد المالك بن حبيلس ، الكاتب العام المساعد لوزارة الشؤون الخارجية ،
- قويدر تيجاني، الوزير المفوض،
- عبد الرحمن كيوان ، المدير العام للوظيفة العمومية ،
- عمر أوصديق، الوزير المفوض والمفتش العام للمراكز الدبلوماسية والقنصلية بوزارة الشؤون الخارجية .

قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة المسابقة للدخول الى سلك كتاب الشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 تؤلف لجنة المسابقة للدخول الى سلك كتاب الشؤون الخارجية كما يلي :

السادة :

- بوعلام بسايح ، الكاتب العام لوزارة الشؤون الخارجية ، رئيسا ،
- عبد المالك بن حبيلس ، الكاتب العام المساعد لوزارة الشؤون الخارجية ،
- قويدر تيجاني، الوزير المفوض،

- عبد الرحمن كيوان ، المدير العام للوظيفة العمومية ،
- عمر أوصديق، الوزير المفوض والمفتش العام للمراكز الدبلوماسية والقنصلية بوزارة الشؤون الخارجية .

قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة الامتحان للترسيم في سلك الملحقين للشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 تؤلف لجنة امتحان الترسيم في سلك الملحقين للشؤون الخارجية كما يلي :

السادة :

- عمر غربى ، مدير الادارة العامة لوزارة الشؤون الخارجية، رئيسا ،
- ياسين بن مرابط ، مدير الادارة العامة لوزارة قداما المجاهدين ،
- محمد أوعمر و مجاد ، مدير الشؤون القانونية والقنصلية بوزارة الشؤون الخارجية ،
- الهاشمى خرفى ، نائب مدير التنظيم والقوانين الاساسية بالمديرية العامة للوظيفة العمومية ،
- عبد الغنى قصرى ، رئيس قسم الشؤون الثقافية والاجتماعية بوزارة الشؤون الخارجية ،
- محمد أبركان ، رئيس قسم أوروبا وأمريكا الشمالية بوزارة الشؤون الخارجية .

قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة المسابقة للدخول الى سلك الملحقين للشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 تؤلف لجنة المسابقة للدخول الى سلك الملحقين للشؤون الخارجية كما يلي :

السادة :

- عمر غربى ، مدير الادارة العامة لوزارة الشؤون الخارجية، رئيسا ،
- محمد أوعمر و مجاد ، مدير الشؤون القانونية والقنصلية بوزارة الشؤون الخارجية ،

- الهاشمي خرفي ، نائب مدير التنظيم والقوانين الاساسية بالمديرية العامة للوظيفة العمومية ،
- عبد الغني قصرى ، رئيس قسم الشؤون الثقافية والاجتماعية بوزارة الشؤون الخارجية ،
- محمد أبركان ، رئيس قسم أوروبا وأمريكا الشمالية بوزارة الشؤون الخارجية .

قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1392 الموافق 20 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تحديد قائمة المترشحين المسموح لهم بالمشاركة في المسابقة للدخول الى سلك كتاب الشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1392 الموافق 20 سبتمبر سنة 1972 يسمح للمترشحين الآتية اسماؤهم بالمشاركة في المسابقة للدخول الى سلك كتاب الشؤون الخارجية .

السادة :	محمد الشيخ قادري
محمد عشعاش	رشيد قهار
ابن عمر عيد	علي خميس
حسن عواطي	بوبكر الازهر
محمد عصام	علال محمدي
يحيى عزيزي	شعبان عثمانى
عبد السلام بدران	نجيب صدقاوي
طيب بن رحمون	الآنسة :
أحمد مرسل بن يلس	فضيلة صادوي
عبد القادر بونجار	السادة :
حميد شبيرة	علي صحراوي
شرقي شريقي	محمد اسماعيل
عز الدين دحمون	بشير سودوس
أحمد فارس	سعد تاكليت
محمد نذير حميد	محمد تفال
علي ابراهيمية	علي الهادي طيطاح
عبد القادر ابريز	محمد طليبة
معمر خشبة	مسعود زكور

قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1392 الموافق 20 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تحديد قائمة المترشحين المسموح لهم بالمشاركة في المسابقة للدخول الى سلك ملحقى الشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1392 الموافق 20 سبتمبر سنة 1972 يسمح للمترشحين الآتية اسماؤهم بالمشاركة في المسابقة للدخول الى سلك ملحقى الشؤون الخارجية .

- الهاشمي خرفي ، نائب مدير التنظيم والقوانين الاساسية بالمديرية العامة للوظيفة العمومية ،
- عبد الغني قصرى ، رئيس قسم الشؤون الثقافية والاجتماعية بوزارة الشؤون الخارجية ،
- محمد أبركان ، رئيس قسم أوروبا وأمريكا الشمالية بوزارة الشؤون الخارجية .

قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة الامتحان للترسيم فى سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 تؤلف لجنة امتحان الترسيم فى سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية كما يلي :

السادة :

- عمر غربى، مدير الادارة العامة بوزارة الشؤون الخارجية، رئيسا ،
- ياسين بن مرابط ، مدير الادارة العامة لوزارة قدماء المجاهدين ،
- محمد أوعمر و مجاد ، مدير الشؤون القانونية والقنصلية بوزارة الشؤون الخارجية ،
- الهاشمي خرفي ، نائب مدير التنظيم والقوانين الاساسية بالمديرية العامة للوظيفة العمومية،
- عبد الغني قصرى ، رئيس قسم الشؤون الثقافية والاجتماعية بوزارة الشؤون الخارجية ،
- محمد أبركان ، رئيس قسم أوروبا وأمريكا الشمالية بوزارة الشؤون الخارجية .

قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تأليف لجنة المسابقة للدخول الى سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 7 شعبان عام 1392 الموافق 15 سبتمبر سنة 1972 تؤلف لجنة المسابقة للدخول الى سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية كما يلي :

السادة :

- عمر غربى، مدير الادارة العامة بوزارة الشؤون الخارجية، رئيسا ،
- محمد أوعمر و مجاد ، مدير الشؤون القانونية والقنصلية بوزارة الشؤون الخارجية ،

السيدة :	السيد :	عبد الحفيظ فراح	السيدة :
نجية بن قارة	محمد شيخاوى	محمد صالح فراحي	زينب عبد العزيز
الآنسة : فاطمة خباش	الآنسة :	رشيد حدبي	السادة :
السادة :	يامنة كوط	مرزوق حميسي	محمد عامر الحدود
محمد أولعيد كاشن	السادة :	بشير قدور	على عقرايو
جديان بلقاسم كالم	عبد الله دهبى	عبد القادر خليفي	فاروق عليود
عبد الحميد خروبي	محمود دحماني	الطيب خويدي	عمرو عرقب
عبد العزيز قاسمي	محمد دربال	جمال كريد	عبد الحى بن بوالعيد
الآنسة : فوزية كركوبة	محفوظ العيشار	أحمد العلوي	عمرو بن الشيخ
السادة :	رشيد الباي	الآنسة :	محيى الدين بن جلول
عبد القادر خالد	سعيد المسوس	لطيفة مناصر	محمد وعلى بن غربية
عبد الرزاق خلفا	عبد الوهاب فول	السادة :	عبد الرحمن بسادات
عمارة خرفي	مصطفى غلال	على راشم	الطاهر بوفجي
عبد الحميد قويدري	بشير غشام	حبيب رقيق	عبد الحق بومشرة
طيب الاطرش	عبد الكريم غزار	عبد الرحمن ريفي	محمد السعيد بوركة
لحسن الوافي	طاهر قجيبة	الطيب سعدي	العيد ابراهيمي
عبد المجيد لوايو	سليمان قروج	ميلود سعد	جمال الدين بويعموش
مولاي طيب لبقع	أحمد حمداوي	الآنسة : خيرة طرباح	عبد المجيد جدو
ميلود العسل	مختار حمو		عبد القادر جياش
عبد القادر لوجدي	بلقاسم بوعنيقة		
مبارك معارفي	محمد رحمانى		
محمد ويدير ملاب	رجم رمضان		
سعيد منينة	الاعرج رياح		
صالح مناندي	مولود رجيبي		
كمال حمدي باشا	محمد ركوش		
بكاي حوشين	الآنسة :		
محمد حواني	فتيحة بسوس		
عبد اللالي حزاب	السادة :		
حسين مصمودي	محمد ناصر سعدي		
عبد المطلب مزبان	محمد صافي		
عبد القادر مختاري	محمد شريف سحلي		
ابن موسى مومني	فاروق سعدي		
العربي نايت سيد الناس	عباس سيد		
ميمون ورداني	بشير بداغ		
بلقاسم بوشابو	عبد المطلب بغدود		
نور الدين سنوسي	أحمد بلعابد		
محمد الاخضر سوام ريج	مسعود بلعيد		
كمال اسطنبولي	أحسن بلقاسم		
فؤاد طبوش	عبد القادر بلحي		
محمد طرقو	خامر زمان بلرامول		
صادق يدروج	عاشور بن عمارة		
محمد يحيى همال	أحمد بن شرشالي		
عبد المالك زلاط	ابن عمرو بن شيعة		
بالاحول زقاي	العربي بن حبيلس		
فؤاد زرتال			
عبد الرزاق زيدان			

قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1392 الموافق 20 سبتمبر سنة 1972 يتضمن تحديد قائمة المترشحين المسموح لهم بالمشاركة في المسابقة للدخول الى سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية

بموجب قرار مؤرخ في 12 شعبان عام 1392 الموافق 20 سبتمبر سنة 1972 يسمح للمترشحين الآتية اسماؤهم بالمشاركة في المسابقة للدخول الى سلك الكتاب القنصليين للشؤون الخارجية .

السادة :

أحمد بن سليمان عبان	السادة :
رابح أجناق	حسين برباش
موسى عقنيني	علاوة بوبلطرة
محمد عكال	عمر بوشليط
مصطفى عالس	يوسف بوضرسة
عمرو محيرات	عمر بوفراج
مبروك عواطية	طيب بوالقرون
مصطفى أعراب	الازهر بومعرافي
عبد الرحمن عرابية	طاهر بوطرة
زغواد عياشي	سعيد بوزيد
يوسف بعلي	بوعزة شارف
بوجمعة باشاشة	رشيد شرقي
العربي بن نسيب	الآنسة :
الآنسة : سامية بن يوسف	لجاء شيبوب

وزارة الداخلية

قرار مؤرخ في 13 رجب عام 1392 الموافق 22 غشت سنة 1972 يتضمن تفويض الامضاء الى نائب مدير

ان وزير الداخلية ،

بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في II ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و 18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تاسيس الحكومة ،

وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 110 المؤرخ في 20 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 23 يوليو سنة 1970 والمتضمن الترخيص لاجراء الحكومة بتفويض امضاءهم ،

وبمقتضى المرسوم المؤرخ في 21 رمضان عام 1391 الموافق 9 نوفمبر سنة 1971 والمتضمن تعيين السيد عبد الغني بوتفليقة كنائب مدير للشؤون العامة بالمديرية العامة للتنظيم والاصلاح الاداري والشؤون العامة ،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يفوض الى السيد عبد الغني بوتفليقة نائب مدير الشؤون العامة (المديرية العامة للتنظيم والاصلاح الاداري والشؤون العامة) الامضاء باسم وزير الداخلية على جميع الوثائق والمقررات باستثناء القرارات والمناشير وذلك في حدود اختصاصاته .

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 13 رجب عام 1392 الموافق 22 غشت سنة 1972 .

احمد مدغري

وزارة العدل

قرارات مؤرخة في 15 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 26 يوليو سنة 1972 تتضمن نقل قضاة

بموجب قرارات مؤرخة في 15 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 26 يوليو سنة 1972 :

ينقل السيد عبد القادر بن نقوش، رئيس غرفة بالمجلس القضائي بالاصنام، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بـمستغانم .

- ينقل السيد فضل الله قراص، وكيل الدولة المساعد لدى محكمة سيدي بلعباس، بنفس الصفة الى محكمة سعيدة .

- ينقل السيد ادريس سلعاجي، القاضي بمحكمة معسكر، بنفس الصفة الى محكمة سيق .

- ينقل السيد ابن عمرو قاضي حنيفي، القاضي بمحكمة سيدي بلعباس، بنفس الصفة الى محكمة الاصنام .

- ينقل السيد الحاج مصطفى بوركبة، وكيل الدولة المساعد لدى محكمة وهران، بنفس الصفة الى محكمة زهانة .

- ينقل السيد حسن بابا عيسى، نائب رئيس محكمة جيجل، بنفس الصفة الى محكمة برج منايل .

- ينقل السيد جيلالي حماني، نائب رئيس محكمة المديرة، بنفس الصفة الى محكمة القليعة .

- ينقل السيد الطيب فكاك، القاضي بمحكمة تمنراست، بنفس الصفة الى محكمة غرداية .

- ينقل السيد حمادي قراني، القاضي بمحكمة بجاية، بنفس الصفة الى محكمة توقرت .

- ينقل السيد خالد خرفي قطب، القاضي بمحكمة قصر الشلالة، بنفس الصفة الى محكمة القليعة (الواحات) .

- ينقل السيد محمد شاوش مراد، القاضي بمحكمة بركة، بنفس الصفة الى محكمة تمنراست .

- ينقل السيد عبد الوهاب حوبار، القاضي بمحكمة تبسة، بنفس الصفة الى محكمة الوادي .

- ينقل السيد عبد الرحيم خروبي، القاضي بمحكمة الاخضرية، بنفس الصفة الى محكمة تمنراست .

- ينقل السيد عبد القادر روماني، القاضي بمحكمة مدينة الجزائر، بنفس الصفة الى محكمة ثنية الاحد .

- ينقل السيد عبد الرحمن حواجلي، القاضي بمحكمة مدينة الجزائر، بنفس الصفة الى محكمة شرشال .

- ينقل السيد عبد المجيد مسعود ناصر، القاضي بمحكمة مستغانم، بنفس الصفة الى محكمة وهران .

- ينقل السيد الحسن بن حلة، نائب رئيس محكمة سطيف، بنفس الصفة الى محكمة شرشال .

- ينقل السيد جيلالي مجاهر، رئيس محكمة تنس، بنفس الصفة الى محكمة عين الدفلى .

- ينقل السيد عمرو عبد الحميد ماحي باهي، القاضي بمحكمة بوقاعة، بنفس الصفة الى محكمة خميس مليانة .

- ينقل السيد عبد الرحمن بن عطو، المستشار بالمجلس القضائي بتلمسان، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بالاصنام .

- ينقل السيد صالح قارة، القاضى بمحكمة البلدية، بنفس
الصفة الى محكمة الحراش.

- ينقل السيد شريف بوذراع، النائب العام المساعد لدى
المجلس القضائى بقسنطينة، بنفس الصفة الى المجلس القضائى
بتيارت.

- ينقل السيد مصطفى كحيلي، القاضى بمحكمة تيسارت،
بنفس الصفة الى محكمة فرندة.

- ينقل السيد ابن عيسى قاسم، القاضى بمحكمة العيسن
الصفراء، بنفس الصفة الى محكمة سيدى علي.

- ينقل السيد بشير صغير زغلاش، المستشار بالمجلس
القضائى بباتنة، بنفس الصفة الى المجلس القضائى بقسنطينة.

- ينقل السيد محمد وقواق، القاضى بمحكمة الاصنام،
بنفس الصفة الى محكمة زيفود يوسف.

- ينقل السيد العربي طرش، القاضى بمحكمة وهران،
بنفس الصفة الى محكمة زهانة.

- ينقل السيد محمد سوسى المدعو اليزيد، القاضى
بمحكمة سيق، بنفس الصفة الى محكمة الميلية.

- ينقل السيد مسعود بونيدر، القاضى بمحكمة زيفود
يوسف، بنفس الصفة الى محكمة سكيكدة.

- ينقل السيد عبد الحميد عبد العزيز، القاضى بمحكمة
سكيكدة، بنفس الصفة الى محكمة القل.

- ينقل السيد محمد الاكل، وكيل الدولة المساعد لدى
محكمة سكيكدة، بنفس الصفة الى محكمة فرجوة.

- ينقل السيد احمد بن وزان، القاضى بمحكمة قسنطينة،
بنفس الصفة الى محكمة سكيكدة.

- ينقل السيد حمدان بنيني، القاضى بمحكمة جيجل، بنفس
الصفة الى محكمة ميله.

- ينقل السيد محمد بلقاسى، النائب العام المساعد لدى
المجلس القضائى بالاينام، بنفس الصفة الى المجلس
القضائى بالمدينة.

- ينقل السيد محمد تومي، المستشار بالمجلس القضائى
بتيارت وزو، بنفس الصفة الى المجلس القضائى بالمدينة.

- ينقل السيد محمد الابيض، القاضى بمحكمة قصر البخارى،
بنفس الصفة الى محكمة قصر الشلالة.

- ينقل السيد محمد بدوى، القاضى بمحكمة تندوف، بنفس
الصفة الى محكمة معسكر.

- ينقل السيد سعيد شعباني، القاضى بمحكمة معسكر،
بنفس الصفة الى محكمة العين الصفراء.

- ينقل السيد مصطفى بن دلهوم، القاضى بمحكمة اولاد
ميمون، بنفس الصفة الى محكمة تلمسان.

- ينقل السيد محمد غمارى، المستشار بالمجلس القضائى
بسعيدة، بنفس الصفة الى المجلس القضائى بتلمسان.

- ينقل السيد محمد بوزار، رئيس محكمة البلدية، بنفس
الصفة الى محكمة بوفاريك.

- ينقل السيد لونيس مهدي، المستشار بالمجلس القضائى
بقسنطينة، بنفس الصفة الى المجلس القضائى بمدينة الجزائر.

- ينقل السيد عبد الرحمن قادري، القاضى بمحكمة بوفاريك،
بنفس الصفة الى محكمة الاربعاء.

- ينقل السيد علي حبشي، النائب العام المساعد لدى
المجلس القضائى بالمدينة، بنفس الصفة الى المجلس القضائى
بمدينة الجزائر.

- ينقل السيد محمود سكندر، المستشار بالمجلس
القضائى بتيارت وزو، بنفس الصفة الى المجلس القضائى
بمدينة الجزائر.

- ينقل السيد يوسف سعيد، القاضى بمحكمة دلس، بنفس
الصفة الى محكمة مدينة الجزائر والحاقه بالمجلس الاعلى
لكتاب ضبط رئيس.

- تنقل السيدة عسلاوى المولودة حمادى ليل، المستشارة
بالمجلس القضائى بالمدينة، بنفس الصفة الى المجلس القضائى
بمدينة الجزائر.

- ينقل السيد قدور يوسف خوجة، وكيل الدولة لدى
محكمة شرشال، بنفس الصفة الى محكمة جحوط.

- ينقل السيد عبد الرحمن نعلي، القاضى بمحكمة رويبة،
بنفس الصفة الى محكمة مدينة الجزائر (قسم المخالفات).

- ينقل السيد علي احمد ناصر، القاضى بمحكمة برج منابل،
بنفس الصفة الى محكمة رويبة.

- ينقل السيد عبد القادر فضيل، رئيس غرفة بالمجلس
القضائى بالاينام، بنفس الصفة الى المجلس القضائى بمدينة
الجزائر.

- ينقل السيد علي زيتوني، النائب العام المساعد لدى
المجلس القضائى بتيارت وزو، بنفس الصفة الى المجلس
القضائى بمدينة الجزائر.

- ينقل السيد محمد حمداني، وكيل الدولة المساعد لدى
محكمة شراقة، بنفس الصفة الى محكمة مدينة الجزائر، ويعين
بكتابة رئاسة المجلس القضائى بمدينة الجزائر.

- ينقل السيد شيخ بن يوسف، القاضى بمحكمة مدينة
الجزائر، بنفس الصفة الى محكمة الحراش.

- ينقل السيد محمد بن معروف، القاضي بمحكمة وادي رهيو، بنفس الصفة الى محكمة معسكر.

- ينقل السيد عبد الرزاق ذيب، المستشار بالمجلس القضائي بتلمسان، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بسعيدة.

- ينقل السيد سليمان علاق، القاضي بمحكمة قسنطينة، بنفس الصفة الى محكمة قالمة.

- ينقل السيد عاشور بوعريشة، القاضي بمحكمة العين البيضاء، بنفس الصفة الى محكمة تبسة.

- ينقل السيد جمال شيو، القاضي بمحكمة عنابة، بنفس الصفة الى محكمة سدراتة.

- ينقل السيد مصطفى نويوة، النائب العام لدى المجلس القضائي بتيارت، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بعنابة.

- ينقل السيد فريد ارسلان بوشناق، المستشار بالمجلس القضائي بالمدينة، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بعنابة.

- ينقل السيد عبد الحميد نيبوش، القاضي بمحكمة مدينة الجزائر، بنفس الصفة الى محكمة عنابة.

- ينقل السيد مصطفى شباب، القاضي بمحكمة الجلفة، بنفس الصفة الى محكمة عزازقة.

- ينقل السيد مأمون صالح، وكيل الدولة المساعد لدى محكمة الحراش، بنفس الصفة الى محكمة تيزي وزو.

- ينقل السيد بشير حمدي باشا، المستشار بالمجلس القضائي بمدينة الجزائر، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بتيزي وزو.

- ينقل السيد عبد المجيد الاخضرى، المستشار بالمجلس القضائي بقسنطينة، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بوهران.

- ينقل السيد جيلالي بن عيسى قدار، نائب رئيس محكمة تيارت، بنفس الصفة الى محكمة عين الاربعاء.

- ينقل السيد دحو تومي، القاضي بمحكمة سيدي على، بنفس الصفة الى محكمة سيدي بلعباس.

- ينقل السيد بغاشم بن ناصر، النائب العام المساعد لدى المجلس القضائي بسعيدة، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بوهران.

- ينقل السيد عبد الرحمن ماتن، القاضي بمحكمة الخميس، بنفس الصفة الى محكمة مليانة.

- ينقل السيد بختي غمشي، القاضي بمحكمة المدينة، بنفس الصفة الى محكمة وهران.

- ينقل السيد محمد الاعرج خدود، القاضي بمحكمة تيميمون، بنفس الصفة الى محكمة وهران.

- ينقل السيد محمد بن معروف، القاضي بمحكمة وادي رهيو، بنفس الصفة الى محكمة معسكر.

- ينقل السيد عبد الرزاق ذيب، المستشار بالمجلس القضائي بتلمسان، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بسعيدة.

- ينقل السيد محمد بن معروف، القاضي بمحكمة وادي رهيو، بنفس الصفة الى محكمة معسكر.

- ينقل السيد عبد الحميد شلال، القاضي بمحكمة عنابة، بنفس الصفة الى محكمة اولاد جلال.

- ينقل السيد عبد الرحمن كحل، رئيس غرفة بالمجلس القضائي بقسنطينة، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بباتنة.

- ينقل السيد محمد مطايرية، وكيل الدولة المساعد لدى محكمة خنشلة، بنفس الصفة الى محكمة باتنة.

- ينقل السيد عبد الحميد العروسي، رئيس غرفة بالمجلس القضائي بعنابة، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بباتنة.

- ينقل السيد عبد العزيز آيت حمودي، القاضي بمحكمة توقرت، بنفس الصفة الى محكمة بجاية.

- ينقل السيد مخلوف موهوب، رئيس المجلس القضائي بتيزي وزو، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بسطيف.

- ينقل السيد عبد القادر كيرش، القاضي بمحكمة الاخضرية، بنفس الصفة الى محكمة سطيف.

- ينقل السيد ابن علي قاضي، وكيل الدولة المساعد لدى محكمة سيق، بنفس الصفة الى محكمة وادي رهيو.

- ينقل السيد عمرو أحناف، وكيل الدولة لدى محكمة الاخضرية، بنفس الصفة الى محكمة برج بوعريج.

- ينقل السيد عز الدين ارتياص، النائب العام المساعد لدى المجلس القضائي بباتنة، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بسطيف.

- ينقل السيد محمد درامشية، القاضي بمحكمة الميلية، بنفس الصفة الى محكمة العين الكبيرة.

- ينقل السيد نور الدين يارو، القاضي بمحكمة سكيكدة، بنفس الصفة الى محكمة القصر.

- ينقل السيد علي مقيدش، القاضي بمحكمة العين الكبيرة، بنفس الصفة الى محكمة بوقاعة.

- ينقل السيد محمد بن معروف، القاضي بمحكمة وادي رهيو، بنفس الصفة الى محكمة معسكر.

- ينقل السيد عبد الرزاق ذيب، المستشار بالمجلس القضائي بتلمسان، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بسعيدة.

- ينقل السيد سليمان علاق، القاضي بمحكمة قسنطينة، بنفس الصفة الى محكمة قالمة.

- ينقل السيد عاشور بوعريشة، القاضي بمحكمة العين البيضاء، بنفس الصفة الى محكمة تبسة.

- ينقل السيد جمال شيو، القاضي بمحكمة عنابة، بنفس الصفة الى محكمة سدراتة.

- ينقل السيد مصطفى نويوة، النائب العام لدى المجلس القضائي بتيارت، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بعنابة.

- ينقل السيد محمد بن معروف، القاضي بمحكمة وادي رهيو، بنفس الصفة الى محكمة معسكر.

- ينقل السيد عبد الرزاق ذيب، المستشار بالمجلس القضائي بتلمسان، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بسعيدة.

- ينقل السيد سليمان علاق، القاضي بمحكمة قسنطينة، بنفس الصفة الى محكمة قالمة.

- ينقل السيد عاشور بوعريشة، القاضي بمحكمة العين البيضاء، بنفس الصفة الى محكمة تبسة.

- ينقل السيد جمال شيو، القاضي بمحكمة عنابة، بنفس الصفة الى محكمة سدراتة.

- ينقل السيد مصطفى نويوة، النائب العام لدى المجلس القضائي بتيارت، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بعنابة.

- ينقل السيد فريد ارسلان بوشناق، المستشار بالمجلس القضائي بالمدينة، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بعنابة.

- ينقل السيد عبد الحميد نيبوش، القاضي بمحكمة مدينة الجزائر، بنفس الصفة الى محكمة عنابة.

- ينقل السيد مصطفى شباب، القاضي بمحكمة الجلفة، بنفس الصفة الى محكمة عزازقة.

- ينقل السيد مأمون صالح، وكيل الدولة المساعد لدى محكمة الحراش، بنفس الصفة الى محكمة تيزي وزو.

- ينقل السيد بشير حمدي باشا، المستشار بالمجلس القضائي بمدينة الجزائر، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بتيزي وزو.

- ينقل السيد عبد المجيد الاخضرى، المستشار بالمجلس القضائي بقسنطينة، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بوهران.

- ينقل السيد جيلالي بن عيسى قدار، نائب رئيس محكمة تيارت، بنفس الصفة الى محكمة عين الاربعاء.

- ينقل السيد دحو تومي، القاضي بمحكمة سيدي على، بنفس الصفة الى محكمة سيدي بلعباس.

- ينقل السيد بغاشم بن ناصر، النائب العام المساعد لدى المجلس القضائي بسعيدة، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بوهران.

- ينقل السيد عبد الرحمن ماتن، القاضي بمحكمة الخميس، بنفس الصفة الى محكمة مليانة.

- ينقل السيد بختي غمشي، القاضي بمحكمة المدينة، بنفس الصفة الى محكمة وهران.

- ينقل السيد محمد الاعرج خدود، القاضي بمحكمة تيميمون، بنفس الصفة الى محكمة وهران.

- ينقل السيد محمد بن معروف، القاضي بمحكمة وادي رهيو، بنفس الصفة الى محكمة معسكر.

- ينقل السيد عبد الرزاق ذيب، المستشار بالمجلس القضائي بتلمسان، بنفس الصفة الى المجلس القضائي بسعيدة.

- يرقى السيد الوناس بودرياس ، القاضي بمحكمة ججوط ،
لوظيفة أول وكيل دولة مساعد لدى المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد العربي بوعبد الله ، رئيس غرفة بالمجلس
القضائي بمستغانم ، لوظيفة نائب رئيس المجلس القضائي
المذكور .

- يرقى السيد محمد بن عوط ، النائب العام المساعد لدى
المجلس القضائي بمستغانم ، لوظيفة أول نائب عام مساعد
لدى المجلس القضائي المذكور .

- يرقى السيد أحمد بوخالفة ، المستشار بالمجلس القضائي
بتيارت ، لوظيفة رئيس غرفة بالمجلس القضائي المذكور .

- يرقى السيد أحمد شريف ، القاضي بمحكمة تـسـلـاـغ ،
لوظيفة نائب رئيس المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد مهدي رحال ، القاضي بمحكمة وهران ،
لوظيفة أول وكيل دولة مساعد لدى المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد عبد القادر بن أحمد ، المستشار بالمجلس
القضائي بـوهران ، لوظيفة رئيس غرفة بالمجلس القضائي
المذكور .

- يرقى السيد عبد الكريم خديم ، المستشار بالمجلس
القضائي بـوهران ، لوظيفة رئيس غرفة بالمجلس القضائي
المذكور .

- يرقى السيد عبد السلام بغدادى ، المستشار بالمجلس
القضائي بـوهران ، لوظيفة رئيس غرفة بالمجلس القضائي
المذكور .

- يرقى السيد عبد الحميد نيبوش ، القاضي بمحكمة مدينة
الجزائر ، لوظيفة أول وكيل دولة مساعد لدى محكمة مليانة .

- يرقى السيد الهاشمى خلية ، وكيل الدولة المساعد لدى
محكمة مليانة ، لوظيفة أول وكيل دولة مساعد لدى المحكمة
المذكورة .

- يرقى السيد محمد حبيش ، القاضي بمحكمة ثنية الاحد ،
لوظيفة أول وكيل دولة مساعد لدى المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد جيلال مظاهر ، نائب رئيس محكمة تنس ،
لوظيفة رئيس المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد بوتوشنت ريو بن سترة ، القاضي بمحكمة
ثنية الاحد ، لوظيفة وكيل دولة لدى محكمة الخميس .

- يرقى السيد محمد مختار خروبي ، نائب رئيس محكمة
معسكر ، لوظيفة رئيس المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد الحسن بوخفص ، المستشار بالمجلس
القضائي بتلمسان ، لوظيفة رئيس غرفة بالمجلس القضائي
المذكور .

- يرقى السيد أحمد الدبى ، القاضي بمحكمة الاغواط ،
لوظيفة مستشار بالمجلس القضائي بورقلة .

- ترقى الأنسة عزيزة خنifer ، القاضية بمحكمة مدينة
الجزائر ، لوظيفة مستشارة بالمجلس القضائي بـوهران .

- يرقى السيد عبد العزيز قدامى ، وكيل الدولة لدى
محكمة مدينة الجزائر ، لوظيفة مستشار بالمجلس القضائي
بمدينة الجزائر .

- يرقى السيد عبد القادر معزوزى ، المستشار بالمجلس
القضائي بالاينام ، لوظيفة أول نائب عام مساعد لدى المجلس
القضائي بمدينة الجزائر .

- يرقى السيد عبد الكريم طنجاوى ، المستشار بالمجلس
القضائي بمدينة الجزائر ، لوظيفة أول نائب عام مساعد
بالمجلس القضائي المذكور .

- يرقى السيد عبد الكريم تيجانى ، المستشار بالمجلس
القضائي بمدينة الجزائر ، لوظيفة رئيس غرفة بالمجلس
القضائي المذكور .

- يرقى السيد محمد عبد المؤمن بن العابد ، القاضى
بمحكمة مدينة الجزائر ، لوظيفة نائب رئيس المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد على شريف حوميطة ، القاضي بمحكمة
القليعة ، لوظيفة أول وكيل دولة مساعد لدى المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد احمد جبور ، أول وكيل دولة مساعد لدى
محكمة مدينة الجزائر ، لوظيفة وكيل دولة لدى محكمة الحراش .

- يرقى السيد مولود مقدادى ، وكيل الدولة المساعد لدى
محكمة البلدية ، لوظيفة وكيل دولة لدى محكمة تابلط .

- يرقى السيد صالح راحم ، القاضي بمحكمة مدينة الجزائر ،
لوظيفة رئيس محكمة القليعة .

- يرقى السيد محمد معطاوى ، القاضي بمحكمة مدينة
الجزائر ، لوظيفة رئيس محكمة الاربعاء .

- يرقى السيد عمرو أمزيان ، القاضي بمحكمة مدينة
الجزائر ، لوظيفة رئيس محكمة رويبة .

- يرقى السيد دحمان زيتونى ، القاضي بمحكمة مدينة
الجزائر ، لوظيفة نائب رئيس محكمة رويبة .

- يرقى السيد محمد سويلماس ، القاضي بمحكمة مدينة
الجزائر ، لوظيفة نائب رئيس محكمة القليعة .

- يرقى السيد عمرو بومدين ، القاضي بمحكمة الحراش ،
لوظيفة نائب رئيس المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد محمد بن على عبد الله ، القاضي بمحكمة
مدينة الجزائر ، لوظيفة نائب رئيس المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد محمد عزانى ، القاضي بمحكمة مدينة
الجزائر ، لوظيفة أول وكيل دولة مساعد لدى المحكمة
المذكورة .

- يرقى السيد محمد بن بليدية ، القاضي بمحكمة بوفاريك ،
لوظيفة أول وكيل دولة مساعد لدى المحكمة المذكورة .

العمومية بالجزائر حسين داي (دورة يناير 1971) ويعينون كمهندسي تطبيق متمرنين اعتبارا من تاريخ تنصيبهم .

السادة :

دواري عبد الوهاب
مريبوط نور الدين

بموجب قرار مؤرخ في 18 رجب عام 1391 الموافق 8 سبتمبر سنة 1971 ، فان المهندسين الآتية اسماؤهم قد نجحوا في امتحان نهاية الدروس لمدرسة المهندسين للاشغال العمومية بالجزائر حسين داي (دورة يوليو 1969) ويعينون كمهندسي تطبيق متمرنين اعتبارا من تاريخ تنصيبهم .

السادة :

شريدي محند السعيد
غالام محمد نذير
مسعى عبد الحميد
نازف ايدر

بموجب قرار مؤرخ في 18 رجب عام 1391 الموافق 8 سبتمبر سنة 1971 ، فان المهندسين الآتية اسماؤهم قد نجحوا في امتحان نهاية الدروس لمدرسة المهندسين للاشغال العمومية بالجزائر حسين داي (دورة يوليو 1968) ويعينون كمهندسي تطبيق متمرنين اعتبارا من تاريخ تنصيبهم .

السادة :

بغدادى العيد
ابن عليوة عبد الجمال
ابن زايد مصطفى
دمبرى على
فليلى أحمد
غوماري نور الدين
صحة عبد المالك
صاحبى عبد اللطيف
طيسى الاخضر

بموجب قرار مؤرخ في 8 شعبان عام 1391 الموافق 28 سبتمبر سنة 1971 فان السيد الاخضر بوم الطالب المهندس الذى نجح في امتحان آخر الدروس من مدرسة المهندسين للاشغال العمومية بالجزائر حسين داي (دورة 8 يوليو 1968) يعين كمهندس تطبيق متمرنا اعتبارا من تاريخ تنصيبه .

بموجب قرار مؤرخ في 8 شعبان عام 1391 الموافق 28 سبتمبر سنة 1971 فان السيد عيسى بأعمر الطالب المهندس الذى نجح في امتحان آخر الدروس من مدرسة المهندسين للاشغال العمومية بالجزائر حسين داي (دورة يوليو سنة 69) يعين كمهندس تطبيق متمرنا اعتبارا من تاريخ تنصيبه .

بموجب قرار مؤرخ في 8 شعبان عام 1391 الموافق 28 سبتمبر سنة 1971 يمنح للسيد أحمد بن فراق مهندس الاشغال العمومية للدولة تمديد ستة أشهر فى عطلة المرض (الفترة الثالثة والرابعة) اعتبارا من أول غشت 1970 .

- يرقى السيد عبد النبي عدنان ، القاضى بمحكمة غرداية ، لوظيفة مستشار بالمجلس القضائي بمستغانم .

- يرقى السيد أحمد المرتضى جلول ، وكيل الدولة المساعد لدى محكمة ورقلة ، لوظيفة وكيل دولة لدى المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد محمد الامين مصطفى ، المستشار بالمجلس القضائي بقسنطينة ، لوظيفة رئيس غرفة بالمجلس القضائي المذكور .

- يرقى السيد أحمد الشريف عيساوى زيتوني ، القاضى بمحكمة قسنطينة ، لوظيفة نائب رئيس محكمة سطيف .

- يرقى السيد محمد الهيثم ، نائب رئيس محكمة قسنطينة ، لوظيفة رئيس المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد عيسى فريقع ، القاضى بمحكمة سعيدة ، لوظيفة نائب رئيس محكمة عنابة .

- يرقى السيد حسن على راشدى ، القاضى بمحكمة عنابة لوظيفة أول وكيل دولة لدى محكمة سوق أهراس .

- يرقى السيد حسن على راشدى، القاضى بمحكمة عنابة لوظيفة نائب رئيس المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد جلالى غالى ، المستشار بالمجلس القضائي بتيارت ، لوظيفة أول نائب عام مساعد لدى المجلس القضائي المذكور .

- يرقى السيد أحمد زروق خضير ، القاضى بمحكمة بوسعادة ، لوظيفة نائب رئيس المحكمة المذكورة .

- يرقى السيد عبد القادر بن منصور ، المستشار بالمجلس القضائي بسطيف ، لوظيفة رئيس غرفة بالمجلس القضائي المذكور .

- يرقى السيد محمد تومي ، المستشار بالمجلس القضائي بتيارزى وزو ، لوظيفة رئيس غرفة بالمجلس القضائي المذكور .

- يرقى السيد سعيد حسن ، النائب العام المساعد لدى المجلس القضائي بالاصنام ، لوظيفة أول نائب عام مساعد لدى المجلس القضائي بتيارزى وزو .

وزارة الاشغال العمومية والبناء

قرارات مؤرخة في 18 رجب و 8 و 21 و 23 شعبان عام 1391 و 10 و 13 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 8 و 28 سبتمبر و 11 و 13 اكتوبر سنة 1971 و 21 و 24 يونيو سنة 1972 تتضمن حركة فى سلك المهندسين

بموجب قرار مؤرخ في 18 رجب عام 1391 الموافق 8 سبتمبر سنة 1971 ، فان المهندسين الآتية اسماؤهم قد نجحوا في امتحان نهاية الدروس لمدرسة المهندسين للاشغال

بموجب قرار مؤرخ في 10 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 21 يونيو سنة 1972 يدرج ويرسم ويرتب الاعوان الآتية اسماؤهم في سلك مهندسي الدولة (السلم 14) ابتداء من 31 ديسمبر 1968 وذلك حسب الشروط الآتية :

يزيد علال ، الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 400) ويحتفظ بأقدمية قدرها 4 أشهر .

عوامر بسيس ، الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 350) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام و 16 يوما .

محمد بن بليدية ، الدرجة الرابعة (الرقم الاستدلالي 425) ويحتفظ بأقدمية قدرها 3 أشهر .

محمد شرشالي ، الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 400) ويحتفظ بأقدمية قدرها عامان و 3 أشهر .

عبد المجيد تشيعلي ، الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 350) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام و 5 أشهر .

بوسعد شواكي ، الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 400) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام و 5 أشهر .

شعبان حاشد ، الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 400) ويحتفظ بأقدمية قدرها 4 أشهر و 15 يوما .

محمد حمادي ، الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 350) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام و 5 أشهر .

خميسي حيمر ، الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 350) ويحتفظ بأقدمية قدرها شهران و 19 يوما .

عبد الغني انال ، الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 400) ويحتفظ بأقدمية قدرها 5 أشهر و 21 يوما .

عبد النور كرماني ، الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالي 375) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام وشهران .

علاوة محمدي ، الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالي 375) ويحتفظ بأقدمية قدرها 10 أشهر .

محمد منور ، الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 350) ويحتفظ بأقدمية قدرها 5 أشهر و 19 يوما .

محمد عبده مزيني ، الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 400) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام و 8 أشهر .

شريف أوعبد السلام ، الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 400) ويحتفظ بأقدمية قدرها سنة و 3 أشهر و 12 يوما .

محمد طياب ، الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 400) ويحتفظ بأقدمية قدرها 3 أشهر و 16 يوما .

بموجب قرار مؤرخ في 21 شعبان عام 1391 الموافق 11 أكتوبر سنة 1971 فان السيد شعبان حاشد مهندس الجسور والطرق من الطبقة الثانية ، الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالي 455) الموضوع في حالة الحاق لدى وزارة الدولة المكلفة بالنقل ، يعاد ادراجه في ادارته الاصلية اعتبارا من أول يوليو 1971 .

بموجب قرار مؤرخ في 23 شعبان عام 1391 الموافق 13 أكتوبر سنة 1971 ، فان المهندسين الآتية اسماؤهم قد نجحوا في امتحان نهاية الدروس لمدرسة المهندسين للاشغال العمومية بالجزائر حسين داي (دورة يوليو 1969) ويعينون كمهندسي تطبيق متمرنين اعتبارا من تاريخ تنصيبهم .

السادة :

محمد المكي باش ترزي	العمري غربي
حسين بن عباس	كمال هني
الطاهر بن شعلال	عبد الغني خلادي
محمد الازهر بوزيان	عبد الحق خلاف
مصطفى شاوش	بخالد طيبي

بموجب قرار مؤرخ في 10 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 21 يونيو سنة 1972 يدرج ويرسم ويرتب السيد أحمد دهور لفاية 31 ديسمبر سنة 1968 في سلك مهندسي الدولة (السلم 14) الدرجة السابعة (الرقم الاستدلالي 510) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام وشهران و 19 يوما .

بموجب قرار مؤرخ في 10 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 21 يونيو سنة 1972 يدرج ويرسم ويرتب السيد محمد قرطبي في سلك مهندسي الدولة (السلم 14) الدرجة الرابعة (الرقم الاستدلالي 425) ابتداء من 31 ديسمبر 1968 ويحتفظ بأقدمية قدرها 7 أشهر و 15 يوما .

بموجب قرار مؤرخ في 10 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 21 يونيو سنة 1972 يدرج ويرسم ويرتب السيد الهادي رحال في سلك مهندسي الدولة (السلم 14) الدرجة السابعة (الرقم الاستدلالي 510) ابتداء من 31 ديسمبر 1968 ويحتفظ بأقدمية قدرها 7 أشهر و 8 أيام .

بموجب قرار مؤرخ في 10 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 21 يونيو سنة 1972 يدرج ويرسم ويرتب السيد محمد رفاس في سلك مهندسي الدولة (السلم 14) الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالي 375) ابتداء من 31 ديسمبر 1968 ويحتفظ بأقدمية قدرها 7 أشهر .

قرار مؤرخ في 27 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 8 يوليو سنة 1972 يتعلق بالادراج والترسيم والترتيب في سلك العمال المهنيين

بموجب قرار مؤرخ في 27 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 8 يوليو سنة 1972 تلغى أحكام القرار المؤرخ في 24 محرم عام 1391 الموافق 21 مارس سنة 1971 والمتضمن ادراج وترسيم وترتيب السيد بشير مراح في سلك أعوان المكتب. ويشطب المعنى بالامر من هذا السلك ابتداء من 23 ابريل سنة 1963.

ويدرج السيد بشير مراح ويرسم ويرتب ابتداء من 31 ديسمبر سنة 1968 في سلك العمال المهنيين من الصنف الاول ضمن الشروط المحددة في الجدول الملحق بأصل هذا القرار.

قرار مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 25 يوليو سنة 1972 يتضمن تعيين مستشارة ثقافية

بموجب قرار مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 25 يوليو سنة 1972 تلغى أحكام القرار المؤرخ في 5 صفر عام 1390 الموافق 11 ابريل سنة 1970. وتعين السيدة دليلة ابراهيم المولودة أبي عياد مستشارة ثقافية ابتداء من 12 فبراير سنة 1970. وتشطب المعنى بالامر من سلك المسؤولين عن الوثائق ابتداء من نفس هذا التاريخ.

قرارات مؤرخة في 14 جمادى الثانية و 6 رجب عام 1392 الموافق 25 يوليو و 15 غشت سنة 1972، تتضمن حركة في سلك مستشاري الاخبار

بموجب قرار مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 25 يوليو سنة 1972، يرسم السيد الحسن بهلول، في سلك مستشاري الاخبار، ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971، ويرتب في الدرجة الاولى من السلم I3 بمرتب يطابق الرقم الاستدلالي 320.

بموجب قرار مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 25 يوليو سنة 1972، يرسم السيد محمد العربي بلخير، في سلك مستشاري الاخبار ابتداء من 10 مايو سنة 1972، ويرتب في الدرجة الاولى من السلم I3 بمرتب يطابق الرقم الاستدلالي 320.

بموجب قرار مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 25 يوليو سنة 1972، يعين السيد عمر شعو، مستشارا للاخبار متمرنا، ويوضع تحت تصرف وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه.

بموجب قرار مؤرخ في 10 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 21 يونيو سنة 1972 يدرج ويرسم ويرتب السيد حسن عبد النبي في سلك مهندسي التطبيق (السلم I3) الدرجة الرابعة (الرقم الاستدلالي 395) ويحتفظ بأقدمية قدرها 7 أشهر.

بموجب قرار مؤرخ في 10 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 21 يونيو سنة 1972 يدرج ويرسم ويرتب السيد صالح مراح في سلك مهندسي التطبيق (السلم I3) الدرجة السادسة (الرقم الاستدلالي 445) ويحتفظ بأقدمية قدرها 7 أشهر و 28 يوما.

بموجب قرار مؤرخ في 10 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 21 يونيو سنة 1972 يدرج ويرسم ويرتب السيد ابراهيم ثميني في سلك مهندسي التطبيق (السلم I3) الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 370) بدون احتفاظه بأقدمية.

بموجب قرار مؤرخ في 13 جمادى الاولى عام 1392 الموافق 24 يونيو سنة 1972 يدرج ويرسم ويرتب الاعوان الآتية اسماؤهم في سلك مهندسي التطبيق السلم I3 حسب الشروط الآتية :

عبد الحميد بن بعلوش، الدرجة الثانية (الرقم الاستدلالي 345) ويحتفظ بأقدمية قدرها 8 أشهر و 15 يوما.

احمد بلغراج، الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام و 5 أشهر.

غبريني حنان، الدرجة الاولى (الرقم الاستدلالي 320) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام.

حسين كريم، الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 370) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام وشهران.

محمد العزيز قوادري، الدرجة الثالثة (الرقم الاستدلالي 370) ويحتفظ بأقدمية قدرها عام و 10 أشهر.

وزارة الاخبار والثقافة

قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 5 يونيو سنة 1972 يتضمن تعيين رئيس عارض للافلام

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الثاني عام 1392 الموافق 5 يونيو سنة 1972 يعين السيد محمد قرومي في وظيفة رئيس عارض للافلام.

وينتفع السيد محمد قرومي العارض للافلام من الدرجة الثالثة (السلم السادس) بزيادة في الرقم الاستدلالي تبلغ 20 نقطة تتعلق بوظيفة رئيس عارض للافلام.

- وبمقتضى المرسوم رقم 70 - 138 المؤرخ في 8 شعبان عام 1390 الموافق 8 أكتوبر سنة 1970 والمتضمن انشاء المعهد التكنولوجي للصيانة الكهربائية الميكانيكية،
- وبناء على اقتراح مدير الادارة العامة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية،

يقرر ما يلي :

المادة الاولى : يوضع المعهد التكنولوجي للصيانة الكهربائية والميكانيكية تحت سلطة مدير يساعده مدير اداري ومالي ومدير للدراسات.

المادة 2 : يكلف المدير الاداري والمالي ومدير الدراسات، كل فيما يخصه، بالتنسيق بين مختلف المصالح الموضوعة تحت سلطتهما.

المادة 3 : تكلف المديرية الادارية والمالية بما يلي :

- القيام بتنسيق وتنشيط ومراقبة نشاطات مختلف المصالح،

- التسيير الاداري لمستخدمي المعهد،

- القيام بتجهيز وتموين مختلف مصالح المعهد.

يقوم المدير الاداري والمالي بمساعدة المدير ويمثله عند غيابه في المسائل ذات الصبغة الادارية والمالية،

وتحتوي المديرية الادارية والمالية على :

1 - مصلحة المالية والمحاسبة،

2 - مصلحة التموين،

3 - مصلحة المستخدمين،

4 - المصلحة الاقتصادية،

5 - المصلحة الداخلية.

المادة 4 : تكلف مصلحة المالية والمحاسبة بما يلي :

- القيام بمسؤولية ادارة المحاسبة المستقلة،

- القيام بجميع العمليات المالية للمؤسسة،

- الامر بالصرف لجميع النفقات،

- اعداد البيان الشهري للاعتمادات،

- القيام باعداد التقرير المالي لنهاية السنة،

- التسيير التقني للمستخدمين والمعدات المخصصة للمصلحة.

المادة 5 : تكلف مصلحة التموين بما يلي :

- القيام بتموين مختلف مصالح المعهد،

- تسيير المخزن العام،

- المسك اليومي للفهرس المركزي والمحاسبة النوعية،

- تحقيق حركات اليد العاملة والاموال المنقولة،

- اعداد الجرد العام،

- التسيير التقني للمستخدمين والمعدات المخصصة للمصلحة.

بموجب قرار مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 25 يوليو سنة 1972 ، يرسم السيد زبير شاوش رمضان ، في سلك مستشاري الاخبار ابتداء من 15 ابريل سنة 1972، ويرتب في الدرجة الاولى من السلم 13 بمرتب يطابق الرقم الاستدلالي 320 .

بموجب قرار مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 25 يوليو سنة 1972 ، يرسم السيد محمد الطاهر شباطة ، في سلك مستشاري الاخبار ابتداء من أول سبتمبر سنة 1971، ويرتب في الدرجة الاولى من السلم 13 بمرتب يطابق الرقم الاستدلالي 320 .

بموجب قرار مؤرخ في 14 جمادى الثانية عام 1392 الموافق 25 يوليو سنة 1972 ، يرسم السيد الهواري سايج ، في سلك مستشاري الاخبار ابتداء من أول مارس سنة 1971 ، ويرتب في الدرجة الاولى من السلم 13 بمرتب يطابق الرقم الاستدلالي 320 .

بموجب قرار مؤرخ في 6 رجب عام 1392 الموافق 15 غشت سنة 1972 يعين السيد محمد الشريف بن ربيعة ، مستشارا للاخبار متمرنا ، ويوضع تحت تصرف كتابة الدولة للتخطيط .

ويسرى مفعول هذا القرار ابتداء من تاريخ تنصيب المعنى بالامر في مهامه .

وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

قرار مؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1392 الموافق اول غشت سنة 1972 يتضمن التنظيم الداخلي للمعهد التكنولوجي للصيانة الكهربائية والميكانيكية

ان وزير العمل والشؤون الاجتماعية،

- بمقتضى الامرين رقم 65 - 182 ورقم 70 - 53 المؤرخين في 11 ربيع الاول عام 1385 الموافق 10 يوليو سنة 1965 و18 جمادى الاولى عام 1390 الموافق 21 يوليو سنة 1970 والمتضمنين تأسيس الحكومة،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 106 المؤرخ في 17 شوال عام 1389 الموافق 26 ديسمبر سنة 1969 والمتضمن انشاء المعاهد التكنولوجية،

- وبمقتضى الامر رقم 70 - 78 المؤرخ في 12 رمضان عام 1390 الموافق 11 نوفمبر سنة 1970 المعدل للامر رقم 69 - 106 المؤرخ في 17 شوال عام 1389 الموافق 26 ديسمبر سنة 1969 والمتضمن انشاء المعاهد التكنولوجية،

المادة 6 : تكلف مصلحة المستخدمين بما يلي :

- القيام بتوظيف المستخدمين بالاشتراك مع مصلحة التوظيف والتوجيه والمتابعة بالاتفاق مع مديرية الادارة العامة (المديرية الفرعية للمستخدمين) لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية،
- القيام بالتسيير الاداري للمستخدمين كالترقية والعطل،
- اعداد تقارير الوظائف المالية،
- تسيير المصلحة الاجتماعية،
- التسيير التقني للمستخدمين والمعدات المخصصة للمصلحة.

المادة 7 : تكلف المصلحة الاقتصادية بما يلي :

- القيام بتسيير المطاعم (التموين والتسيير)،
- القيام بتسيير القسم الداخلي (المراقدة) والسهر على ظروف حياة التلاميذ،
- تسيير مصلحة التمريض (علاجات النظافة والصحة)،
- مساعدة التلاميذ في نشاطاتهم الاجتماعية والثقافية،
- التسيير التقني للمستخدمين والمعدات المخصصة للمصلحة.

المادة 8 : تكلف المصلحة الداخلية بما يلي :

- تسيير حظيرة السيارات (صيانة واستعمال السيارات)،
- القيام بالصيانة العامة للمؤسسة باستثناء القسم الداخلي والمطبخ،
- القيام بالمحافظة على الاملاك العقارية للمؤسسة،
- التسيير التقني للمستخدمين والمعدات المخصصة للمصلحة.

المادة 9 : تكلف مديرية الدراسات بما يلي :

- القيام بتنسيق وتنشيط ومراقبة نشاطات مختلف المصالح،
- القيام بتكوين التلاميذ المتمرنين،
- القيام بتتبع التلاميذ المتمرنين بعد تكوينهم (التعاقد مع المؤسسات)

يقوم مدير الدراسات بمساعدة المدير ويمثله عند غيابه في المسائل ذات الصبغة التقنية والتربوية.

وتحتوى مديرية الدراسات على :

- مصلحة التوظيف والتوجيه والتتبع،
- مصلحة اعداد البرامج،
- مصلحة الامر بالصرف والتخطيط،
- مصلحة نشر التعليم.

المادة 10 : تكلف مصلحة التوظيف والتوجيه والتتبع بما يلي :

- القيام بتوظيف وتوجيه وتتبع التلاميذ المتمرنين خلال تكوينهم،

- جعل الامتحانات التجريبية الخاصة باختيار المترشحين تتماشى مع الوضع الحالي،
- المساهمة في توظيف مستخدمى المعهد،
- المساهمة في اشغال مجلسي التوجيه والبيداغوجية،
- التسيير التقني للمستخدمين والمعدات المخصصة للمصلحة.

المادة 11 : تكلف مصلحة اعداد البرامج بما يلي :

- القيام بدراسة واعداد بطاقات الوظائف،
- القيام بدراسة واعداد برامج التكوين،
- القيام بالتصديق على برامج التكوين،
- جعل برامج التكوين تتماشى مع الوضع الحالي،
- تتبع التلاميذ التقنيين بعد تكوينهم بالاشتراك مع مصلحة التوظيف والتوجيه والتتبع.

المادة 12 : تكلف مصلحة الامر بالصرف والتخطيط بما يلي :

- القيام بالامر بالصرف وتخطيط الوسائل المادية،
- القيام بالانجاز والاستعمال المنطقي للتصميمات والمساعدات البيداغوجية،
- القيام باستطلاع وتنظيم فترات تدريبية داخل المؤسسات ومكاتب الدراسات،
- التسيير التقني للمستخدمين والمعدات المخصصة للمصلحة ولغرض مخازن التوزيع والنسخ المصور ومخابر التجارب والصور والوثائق وورشه التصميمات.

المادة 13 : تكلف مصلحة نشر التعليم بما يلي :

- القيام بتكوين وتحسين مستوى الاطارات التربوية،
- القيام بتكوين التلاميذ المتمرنين في المعهد وفي المؤسسات،
- القيام باعداد وتنظيم وتنفيذ مراقبة المعلومات،
- المساهمة في تحسين البرامج وجعلها تتماشى مع الوضع الحالي،
- القيام بتكوين الملفات التربوية للتلاميذ المتمرنين ومسكها اليومي،
- التسيير التقني للمستخدمين والمعدات المخصصة للمصلحة.

المادة 14 : تسيير المصلحة الاجتماعية والثقافية الموضوعة

تحت سلطة المدير من قبل لجنة مكونة من 4 متمرنين ومنشطين اثنين منتخبين.

المادة 15 : يكلف مدير الادارة العامة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية ومدير المعهد التكنولوجي للصيانة الكهربائية والميكانيكية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

وحرر بالجزائر في 21 جمادى الثانية عام 1392 الموافق أول غشت سنة 1972.

محمد سعيد معروزي

وزارة المالية

مقرر مؤرخ في 20 رجب عام 1392 الموافق 29 غشت سنة 1972 يتضمن تحديد عدد سيارات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

بموجب مقرر مؤرخ في 20 رجب عام 1392 الموافق 29 غشت سنة 1972 يلغى المقرر المؤرخ في 4 محرم عام 1391 الموافق أول مارس سنة 1971 ويحدد عدد سيارات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي كما يلي :

الملاحظات	عدد السيارات			التخصيص
	المجموع	س.ن.خ	س.س	
س.س : سيارة سياحية	29	1	28	الإدارة العامة
س.ن.خ : سيارة نقل خفيفة نقل حمولتها عن طن واحد	29	1	28	المجموع العام

ان السيارات المذكورة اعلاه التي تؤلف مستودع سيارات وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ستسجل بطلب من وزارة المالية (مديرية املاك الدولة والتنظيم العقاري ومسح الاراضى) تنفيذا للاحكام القانونية السارية المفعول .

قرارات الولاية

ان العقار المخصص يعاد ، بحكم القانون ، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه .

قرار مؤرخ في 5 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 28 يونيو سنة 1971 صادر عن والى قسنطينة يتضمن الغاء احكام القرار المؤرخ في 29 ذى القعدة عام 1390 الموافق 25 يناير سنة 1971 والمتضمن التخصيص مجانا لمصلحة الغابات وحماية الاراضى واستصلاحها بقسنطينة ، للمزرعة المدعوة « ايسمارة » الواقعة بعزابة قصد استعمالها مستودعا للفلين ، ومساكن للموظفين وملحقات

بموجب قرار مؤرخ في 5 جمادى الاولى عام 1391 الموافق 28 يونيو سنة 1971 صادر عن والى قسنطينة تلغى احكام القرار المؤرخ في 29 ذى القعدة عام 1390 الموافق 25 يناير سنة 1971 والمتضمن تخصيص مزرعة « ايسمارة » الواقعة بعزابة لمصلحة الغابات وحماية الاراضى واستصلاحها قصد استعمالها مستودعا للفلين ومساكن للموظفين وملحقات .

قرار مؤرخ في 27 رجب عام 1391 الموافق 17 سبتمبر سنة 1971 صادر عن والى سطيف يتضمن سحب رخصة لجلب الماء

بموجب قرار مؤرخ في 27 رجب عام 1391 الموافق 17 سبتمبر سنة 1971 يلغى ابتداء من 30 سبتمبر سنة 1970 القرار المؤرخ في 24 يناير سنة 1949 والمتضمن الترخيص للسيد : مولود مزيانى الملاك ببجاية بجلب الماء من وادى الصومام .

قرار مؤرخ في 9 ذى الحجة عام 1390 الموافق 5 فبراير سنة 1971 صادر عن والى عنابة يتضمن التنازل مجانا عن قطعة ارض لفائدة بلدية القالة ، تبلغ مساحتها خمسة آلاف متر مربع ، وتقطع من المزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة « قرونى مبروك » وذلك لاقامة مقبرة للشهداء

بموجب قرار مؤرخ في 9 ذى الحجة عام 1390 الموافق 5 فبراير سنة 1971 صادر عن والى عنابة تم التنازل لبلدية القالة بعد مداولة 23 مايو سنة 1971 عن قطعة ارض تبلغ مساحتها 5000 متر مربع ، وتقطع من المزرعة المسيرة ذاتيا المدعوة « قرونى مبروك » وذلك لاقامة مقبرة للشهداء .

ان العقار الممنوح يعاد ، بحكم القانون ، تحت تصرف مصلحة املاك الدولة يوم ينتهى استعماله للغرض المحدد اعلاه .

قرار مؤرخ في 25 ربيع الاول عام 1392 الموافق 20 مايو سنة 1971 صادر عن والى عنابة يتضمن اعادة القطعة الارضية المقامة عليها الكنيسة القديمة الموجودة ببوعاطى محمود والمحولة الى مسجد والتي تبلغ مساحتها 247 مترا مربعا ، الى املاك الدولة ، ومنحها لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية

بموجب قرار مؤرخ في 25 ربيع الاول عام 1392 الموافق 20 مايو سنة 1971 صادر عن والى عنابة يعاد الى املاك الدولة بعد مداولة المجلس الشعبى البلدى لبوعاطى محمود ، قطعة الارض المقامة عليها الكنيسة القديمة لهذه البلدة ، والمحولة الى مسجد والتي تبلغ مساحتها 247 مترا مربعا ، وتخصص لوزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية .

اعلانات وبلاعات

اعلان عن اختتام تصفية الشركة «الوهرانية»

الشركة المغفلة الجزائرية رأسمالها 40.000.000 فرنك قديم ومقرها في 4 نهج جالراس بوهران، التي حلت والتي هي في طريق التصفية

ان تصفية الشركة الوهرانية المفتوحة من طرف المصفين في 12 نوفمبر سنة 1954 ستقتل على أثر تسديد قسيمة الدفع رقم 41 البالغة قيمتها الصافية 0,30 فرنك بالنسبة لكل واحد من 40.000 سهم من فئة 1.000 فرنك قديم التي يتكون منها رأسمال الشركة وقد قدمت هذه القسيمة للتوزيع في 21 ديسمبر سنة 1969 .

الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية - تصديق على اقتراحين

يصدق على الاقتراح المؤرخ في 29 يونيو سنة 1971، الرامي الى رفع معدلات تتعلق باستعمال العربات الخاصة مقابل دفع الاسعار الخاصة المنصوص عليها في 590 و 592 و 591 من مجموعة P.

قدمت الشركة الوطنية للسكك الحديدية الجزائرية للمصادقة الوزارية، اقتراحا يتعلق بالتعريف المطبقة على عتاد المقاوله حول البناء والحفر والسبر والجرف والاقتلاع.

انذارات لمقاولين

ينذر السيد سليمان بلعيد المقاول في البناء الكائن مركزه الرئيسي في : I ، ج 40 أ - نهج تيفلين دبدابة بشار (الساورة) متعهد الصفقة المؤشر عليها في 20 نوفمبر سنة

1971 والمتعلق ببناء قاعة للسينما في بني عباس، لان يتابع تنفيذ الاشغال المنصوص عليها في العقد .

واذا لم يستجب المقاول لهذا الانذار في اجل 10 أيام ابتداء من نشره في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية فستطبق عليه تدابير الاكراه المنصوص عليها في التشريع وفي العقد .

تنذر المقاوله الجزائرية للإدارة من بعيد للكهرباء والتبريد وتكييف الهواء والتدفئة المسماة (A.T.E.R.C.C.) الكائن مقرها بمدينة الجزائر 4 نهج مولى ساحة أول ماي متمهدة الصفقة المصادق عليها في 21 يناير سنة 1970، بان تهى المنشآت لتكييف الهواء الموجودة في جناح «سيديو» بمستشفى مصطفى الجامعي وتجعلها في حالة حسنة من السير وذلك في أجل ثمانية أيام (8) ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وبعد تجاوز هذا الاجل فتطبق عليها المتابعات المرخص بها في القانون .

ينذر السيد أحمد فورة، المقاول في الكهرباء والسكان بـ 60 شارع مستغانم بوهران، متعهد الصفقة رقم 72/9 المسجلة في 28 فبراير سنة 1972، والمصادق عليها في 2 يونيو سنة 1972 من طرف السيد والي مستغانم، والمتعلقة بعملية مدرسة التعليم المتوسط لتيفينيف، القطعة رقم 8 الخاصة بالكهرباء، لان يشرع في أشغال صفقته في أجل 10 أيام ابتداء من تاريخ نشر هذا الانذار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

واذا لم يستجب المقاول لهذا الانذار فستطبق عليه أحكام المادة 35 من دفتر الشروط الادارية العامة .

اخبار

تصريح بتأسيس جمعية

«جمعية الهدى» التي يوجد مركزها الرئيسي بالقرية «سيلست» رقم 47 ببوزريعة، مدينة الجزائر .

تصرح بتاريخ 14 صفر عام 1391 الموافق 10 ابريل سنة 1971 لدى ولاية الجزائر بتأسيس الجمعية التالية :